

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٢١ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢١

باعتبار تعديل المخطط العام لقطعة أرض بمساحة ١٠٩١١,٤٧ فدان
الواقعة بالمنطقة الشرقية على حد الكردون الشرقي لمدينة القاهرة الجديدة

والخصصة لشركة المستقبل للتنمية العمرانية

لإقامة مدينة سكنية متكاملة لخدمات مستقبل سيتى

بإعادة تخطيط بعض المناطق بالمراحل الأولى والثالثة والرابعة

والصادر لها القرار الوزارى رقم (٦٥) بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٣

باعتبار المخطط العام للمشروع والقرار الوزارى رقم ١١٧ لسنة ٢٠٠٨
للمرحلة الأولى بمساحة ١٤٨٩,٥٨ فدان وتعديلاته بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧

والقرار الوزارى رقم ٤٧٥ ورقم ٥٠٢ لسنة ٢٠١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٧ لسنة ٢٠٠٢ باعتبار مساحة ١٦٩٥١,٣٦ فدان

الازمة لامتداد الشرقى لمدينة القاهرة الجديدة من مناطق إقامة المجتمعات العمرانية الجديدة

كبديل عن المساحة المستقطعة لصالح القوات المسلحة من مدينة الأمل الصادر بشأنها قرار

رئيس الجمهورية رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٤ والمتضمن بمادته الأولى استنزال مساحة ١٩١١,٤٧ فدان من الأراضي المخصصة للامتداد الشرقي لمدينة القاهرة الجديدة والصادر بشأنها قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٧ لسنة ٢٠٠٢ وتخصص لشركة المقاولون العرب «عثمان أحمد عثمان وشركاه» :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٤) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١٦ لقطعة أرض بالامتداد الشرقي لمدينة القاهرة الجديدة بمساحة فعلية مقيسة من الطبيعة ١٩١١,٤٧ فدان لشركة المقاولون العرب :

وعلى عقد البيع المسجل بتاريخ ٢٠٠٦/٣/٢٨ لقطعة الأرض عاليه بمساحة ٤٥٨٣٢٨١٨,٨٢م^٢ لشركة المقاولون العرب «عثمان أحمد عثمان وشركاه» برقم (٨٩٤) مكتب توثيق شمال القاهرة :

وعلى عقد البيع النهائي المسجل بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٤ لقطعة أرض بمساحة ٤٠٨٩٠,٠٠ فدان بالشهر العقاري (توثيق مدينة نصر) برقم (٤١٠٨)

من السادة شركة المقاولون العرب «عثمان أحمد عثمان وشركاه» (طرف أول بائع) إلى السادة شركة المستقبل للتنمية العمرانية (طرف ثانٍ مشتري) :

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٥) بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٣ باعتماد المخطط العام للمشروع المقدم من شركة المستقبل للتنمية العمرانية لإقامة مدينة سكنية متكاملة للخدمات (مدينة المستقبل) بمنطقة شرق مدينة القاهرة الجديدة بإجمالي مساحة ١٩١١,٤٧ فدان وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقتين والقرار الجمهورى رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٤

والقرار الوزارى رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦ والعقد المسجل برقم (٨٩٤) بتاريخ ٢٠٠٦/٣/٢٨

والعقد المشهر برقم (٤١٠٨) بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٤ والتي تعتبر مكملة لهذا القرار :

وعلى القرار الوزارى رقم (١١٧) بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٢٧ باعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى من مراحل تنمية مشروع (مستقبل سيني) والذى نص فى مادة الأولى «مع مراعاة أحكام القرار الوزارى رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٣ بشأن اعتماد المخطط العام لمشروع مدينة سكنية متکاملة الخدمات (مدينة المستقبل) يعتمد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى من مراحل تنمية المشروع المقدم من الشركة (الإقامة تجمع عمرانى متکامل) بمساحة ١٤٨٩,٥٨ فدان بمنطقة شرق مدينة القاهرة الجديدة»؛ وعلى خطاب السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية للمرافق رقم (٣٨٥) بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٥ لجهاز مدينة القاهرة الجديدة والمتضمن الموافقة من حيث المبدأ على إمداد المشروع بالمرافق المطلوبة (مياه - صرف صحي - رى) مع تحمل الشركة قيمة تكاليف توصيل هذه المرافق ما يعادل قيمة ٤,٢٠٤,٥ مليار جنيه بما يعادل ١١٤ ج/م^٢؛

وعلى ما تم عرضه على اللجنة العقارية الفرعية بجهاز بالجلسة رقم (٩) بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٠ بناءً على خطاب السيد المحاسب مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية الصادر لجهاز المدينة بشأن طلب الشركة تقسيط قيمة إمداد المشروع بالمرافق وتم الموافقة على طلب الشركة لتقسيط المبلغ أعلاه بأسلوب التقسيط الذى تراه السلطة المختصة؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٣٣٢٩) بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٢ للشركة بناءً على الالتماس المقدم منها للأمانة العامة لوزارة الدفاع بخصوص سداد مبلغ ٩٦,٠٥ مليون جنيه نظير قيمة منشآت بديلة لموقع الدفاع الجوى المتعارض مع المشروع المشار إليه بعالية وقد أفاد خطاب هيئة عمليات القوات المسلحة بأن على الشركة تنفيذ النقاط الواردة تفصيلاً بالخطاب؛

وعلى اجتماع اللجنة العليا لدراسة مشكلات المستثمرين المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٧/٢٠ والمشكلة بالقرار الوزاري رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠١٤ بشأن مطالبة الشركة بمبلغ ٣٩٦,٣٧ مليون جنيه ضمن البروتوكول بقيود ارتفاع (٣ - ٩ - ٦ - ١٢) متراً بالإضافة إلى مبلغ ٩٦ مليون جنيه لزيادة الارتفاع إلى (٦ - ٩ - ١٢,٧٠ - ١٧,٧٠) متراً ، حيث تم الاتفاق على أن تقوم الشركة بسداد نسبة (٥٪) من قيمة المبالغ المطلوبة طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة ، على أن تقوم الهيئة بمخاطبة هيئة عمليات القوات المسلحة بتظلم الشركة من المبالغ المطلوبة والتماسها إعادة النظر في مدى خضوع الشركة لبروتوكول ٢٠٠٨ من عدمه :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٣٣١٠) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٢ والمرفق به صور الشبكات المطلوب سدادها تظير تفعيل الموافقة الخاصة بزيادة قيد الارتفاع الخاص بأرض الشركة :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٧١١٨) بتاريخ ٢٠١٤/١١/٤ لجهاز المدينة بشأن طلب الشركة مد خط تغذية مؤقت لمياه الشرب بقطر ٤ بوصات لأعمال التغذية للمرحلة الأولى (١٥٠٠ فدان) وتضمن خطابنا أن الشركة قامت بسداد نسبة (٥٪) من المصروف الإداري اللازم لاستصدار القرار الوزاري محملة بالأعباء وقامت بسداد مبالغ تحت حساب قيد الارتفاع وعلى أن يتم التنسيق مع قطاع التنمية وتطوير المدن فيما يخص طلب الشركة مد خط التغذية مؤقت لمياه الشرب بقطر ٤ بوصات لأعمال التغذية للمرحلة الأولى (١٥٠٠ فدان) والتنسيق مع قطاع الشئون المالية والإدارية بشأن الموقف المالي لما ذكر بعاليه :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٣٣٩١) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٣ لجهاز المدينة مرفقاً به الموافقة العسكرية النهائية والمتضمنة قيود الارتفاع للمشروع والموضحة على الخريطة الملونة المرفقة بالخطاب للتنبيه نحو العمل بوجب تلك الارتفاعات والتنسيق مع الشركة لاستكمال سداد مستحقات الهيئة فيما يخص الارتفاعات :

وعلى كتاب الشركة الوارد برقم (٨٧٦٦) ٢٠١٥/٢/١ بتاريخ ٢٠١٥/٢/١ متضمناً أنها قامت بتنفيذ كافة التزاماتها وذلك بسداد مبلغ وقدره ١٩٨ مليون جنيه بموجب شيكات مقبولة الدفع كما أرفق بالخطاب صورة الشيك بمبلغ وقدره ١٤٨ مليون جنيه استكمالاً لقيمة الـ (٥٠٪) المتفق عليها باجتماع لجنة حل المشكلات وطلب الشركة اعتماد الرسومات والتصميمات المقدمة من السادة المستثمرين والتعاقدين مع الشركة :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١١٤٧) ٢٠١٥/٢/٤ بتاريخ ٢٠١٥/٢/٤ بشأن خطاب الشركة المتضمن قيام الشركة بسداد مبلغ ٩٦,٥ مليون جنيه قيمة منشآت بديلة ل الواقع الدفاع الجوي لزيادة قيود الارتفاعات الإضافية بموجب شيكات باسم مدير عام جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة وتم عمل مشروع البروتوكول بين الشركة والهيئة المتضمن قيام الشركة بسداد الـ (٥٠٪) من مبلغ المطالبة المقدر بـ ٣٩٦ مليون جنيه المستحق للهيئة تنفيذاً للبروتوكول بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٨ وأن الشركة قامت بسداد مبلغ ١٩٨ مليون جنيه نسبة الـ (٥٠٪) بموجب شيكات يرسم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى ما يفيد سداد الجزء الثاني من المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٥/٦/٨ تظير استصدار القرار الوزاري رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٨ للمشروع محملة بالأعباء من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد :

وعلى كتاب قطاع التنمية وتطوير المدن رقم (٤٥٦٠٩) ٢٠١٥/٧/٣٠ بتاريخ ٢٠١٥/٧/٣٠ بشأن الاجتماع المنعقد لدراسة تنفيذ الطرق الخاصة بخدمة موقع العاصمة الإدارية الجديدة وقد تضمن التزام شركة المستقبل للتنمية العمرانية بتحمل تكلفة تنفيذ الطريق في الجزء المأهول بأرض المشروع :

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٧٥) ٢٠١٥/٩/١٩ بتعديل الاشتراطات البناءية للمخططات التفصيلية للمشروع لتصبح كالتالي :

نسبة الخدمات بالمشروع لا تزيد عن (٤١٪٢٨،٤٪) كحد أقصى من إجمالي مساحة المشروع موزعة كالتالي :

خدمات مركز المدينة ومراكز الأحياء والمجاورة (٧١٪٢٢،٧٪) كحد أقصى من إجمالي مساحة المشروع وتطبق عليها الاشتراطات البناءية الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ طبقاً لنوعية كل نشاط .

مناطق الاستخدام المختلط (٥,٧٪) كحد أقصى من إجمالي مساحة المشروع باشتراطات بنائية لـ F.P (٤٥٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الواحدة وارتفاع «بدروم + دور أرضي + ٥ أدوار متكررة» الدور الأرضي والأول والثاني تجاري ، والدور الثالث والرابع إداري ، والدور الخامس سكني وبشرط الحصول على موافقة الجهات المعنية بشأن الارتفاعات المطلوبة .

الكثافة السكانية العامة للمشروع ١٠٠ شخص / فدان .

ما لم يرد به نص فتطبق عليه الاشتراطات البنائية الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٠٢) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٥ باعتماد تعديل المخطط العام للمشروع :

وعلى خطاب السيد اللواء أ.ح. نائب رئيس هيئة عمليات القوات المسلحة رقم (٤١٤٥٩٦) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٦ بشأن الموافقة العسكرية رقم (٢٠١٥/٤١٧٨) على تعديل قيد الارتفاع للمشروع بقيد ارتفاع ٢١ م من مستوى سطح الأرض :

وعلى ما تم عرضه على اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٧٢) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٣، وتمت الموافقة على جدولة المبالغ المستحقة لتكلفة توصيل المرافق لقطعة أرض بمساحة ٤٧,١٠٩١١ فدان وعلى النحو الوارد بقرار اللجنة :

وعلى خطاب الشركة رقم (٤٤٥٥٥) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٣ بطلب مراجعة وأعتماد المخطط العام المعدل للمشروع :

وعلى ما تم عرضه على اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٦٨) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١١ والتي انتهت باحتساب بدء الاستحقاق لدفع الأعباء المالية لتكلفة توصيل المرافق للمشروع وذلك على الأعمال الرئيسية وهي الخطوط الناقلة للمياه التي تم طرحها للاستفادة منها في تغذية المشروع بقيمة ٢٢٥ مليون جنيه اعتباراً من تاريخ الإسناد ٢٠١٤/١١/١٩ مع الالتزام بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (١٣) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢١ :

وعلى خطاب الشركة بما يفيد سداد قيمة المصروف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٦
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري المعدل للمشروع :

وعلى خطاب الشركة رقم (٤١٤٧٣) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٦ مرفقاً به اللوحات النهائية
للمخطط العام المعدل :

وعلى خطاب الشركة بتاريخ ٢٠١٧/٢/١ بما يفيد استكمال سداد قيمة المصروف الإدارية
المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري المعدل للمشروع ، وذلك طبقاً لآخر تعديلات
مقدمة من الشركة والمرفقة بخطابها الوارد برقم (٤٥٣٠) بتاريخ ٢٠١٧/١/١ :

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٢٢٩٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٨ المتضمن الموقف المالي
والعقاري للمشروع ومرفقاً به اللوحات النهائية من المشروع بعد المراجعة والتوفيق عليها :
وعلى جدول عدم المانعة من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة المستقبل
للتنمية العمرانية بتعديل المخطط العام لقطعة أرض بمساحة ٤٧,١١٠ فدان
الواقعة بالمنطقة الشرقية على حد الكردون الشرقي لمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مدينة سكنية
متكاملة الخدمات «مستقبل سيتي» والصادر لها القرار الوزاري رقم (٦٥) بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٣
باعتماد المخطط العام للمشروع والقرار الوزاري رقم ١١٧ لسنة ٢٠٠٨ للمرحلة الأولى
بمساحة ٥٨,٤٩١ فدان وتعديلاته بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ والقرار الوزاري رقم ٤٧٥
ورقم ٢٠٠٨ لسنة ٢٠١٥ وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة
وتشمل التعديلات إعادة تخطيط بعض المناطق بالمشروع بالمراحل الأولى والثالثة والرابعة ;
وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات
بتاريخ ٢٠١٧/٣/٧ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تعديل المخطط العام لقطعة أرض بمساحة ١٠٩١١,٤٧ فدان الواقع بالمنطقة الشرقية على حد الكردون الشرقي لمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة لشركة المستقبل للتنمية العمرانية لإقامة مدينة سكنية متكاملة الخدمات «مستقبل سيتي» والصادر لها القرار الوزاري رقم (٦٥) بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٣ باعتماد المخطط العام للمشروع والقرار الوزاري رقم ١١٧ لسنة ٢٠٠٨ للمرحلة الأولى بمساحة ١٤٨٩,٥٨ فدان وتعديلاته بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ ، والقرار الوزاري رقم ٤٧٥ ورقم ٥٠٢ لسنة ٢٠١٥ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الشركة بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذه ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهدات الموقعة منها وهي كالتالي :

تعهد أن منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحاله للجنة المختصة بالتسعير وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

تعهد أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ إجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

تعهد أن التعديلات لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى / مالكى المشروع وأنه في حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى بشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادّة ٥ - تلتزم الشركة بالمواد (٩، ٤، ٦، ٥، ٨، ٧) من القرار الوزاري رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٨

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق يتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني بسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ، مع التزام الشركة بتنفيذ كامل مباني المشروع وفق البرنامج الزمني المعتمد .

مادّة ٧ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد للدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادّة ٩ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة وذلك خلال خمس سنوات من تاريخ الاستلام الذي تم في ٢٠١٦/٢/١٥

مادّة ١٠ - تلتزم الشركة بالتنسيق مع الهيئة العامة للطرق والكباري بالنسبة للمداخل على الطريق الإقليمي (القاهرة - السويس) وطريق الروبيكي والطريق الدائري الأوسط ، وكذا تلتزم الشركة بالتنسيق مع هيئة عمليات القوات المسلحة والطيران المدني بشأن الارتفاعات المطلوب الترخيص بها مع الالتزام بقيد الارتفاع المسموح به حالياً .

مادّة ١١ - تلتزم الشركة بتحمل تكالفة الطريق المار بأرض المشروع ضمن خطة الدولة لتنفيذ شبكة الطرق المزمع تنفيذها لخدمة العاصمة الإدارية الجديدة طبقاً للقطاعات التصميمية المعتمدة للطريق ودون أدنى مسؤولية على الهيئة أو جهاز المدينة في هذا الشأن .

مادّة ١٢ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادّة ١٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري المعدل

الصادر باعتماد الخطط العام

مشروع شركة المستقبل للتنمية العمرانية «مستقبل سيتي»

بمساحة ١٠٩١١,٤٧ فدان بمنطقة شرق مدينة القاهرة الجديدة

بغرض إنشاء مدينة سكنية متكاملة للخدمات

والصادر لها القرار الوزاري رقم (٦٥) بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٣

ومعدل بالقرار الوزاري رقم (٥٠٢) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٥

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٠٩١١,٤٧ فدان ،

أى ما يعادل ٥٤٥٨٢٨١٥١م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمشروعات العمرانية السكنية ١٣,٢٧٥ فدان ،
بما يعادل ٢٢١٥٥٥٢م^٢ ، وتمثل نسبة (٤٨,٣٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للاستخدام المختلط (سكنى - إدارى - تجارى)
٦٢١,٩٥ فدان ، بما يعادل ٤٢٦١٢٢م^٢ ، وتمثل نسبة (٥,٧٪) من إجمالي مساحة
أرض المشروع .

٣ - تبلغ مساحة خدمات مراكز الأحياء ٤٨٠٠٤م^٢ ،
وتمثل نسبة (٧,٣٧٪) من إجمالي المساحة المخصصة للكامل المشروع .

٤ - تبلغ مساحة خدمات القطاعات السكنية ٨٣,٨٣ فدان ، أى ما يعادل
٧٥٩٤٨م^٢ ، وتمثل نسبة (١,٦٦٪) من إجمالي المساحة المخصصة للكامل المشروع .

٥ - تبلغ مساحة الخدمات على مستوى المدينة ٤٤,٤٤ فدان ، أى ما يعادل
٢٥٥١٢٤٨م^٢ ، وتمثل نسبة (٥,٥٦٪) من إجمالي المساحة المخصصة للكامل المشروع .

- ٦ - تبلغ مساحة الخدمات الإقليمية ٦٣,٨٨٤ فدان ، أي ما يعادل ٣٧١٥٤٥٦م^٢ ، وتمثل نسبة (١٠,٨٪) من إجمالي المساحة المخصصة للكامل المشروع .
- ٧ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الرئيسية ١٥٢٦,٧٨ فدان ، بما يعادل ٦٤١٢٤٨٨م^٢ ، وتمثل نسبة (١٣,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٨ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة لحرم الطريق وخطوط الكهرباء (تستغل كمناطق خضراء) ١٠١٠,٧ فدان ، بما يعادل ٥,٤٢٤٩١٧م^٢ ، وتمثل نسبة (٩,٢٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات العامة للمشروع (إسكان + خدمات) :

- ١ - الكثافة المتوسطة على مستوى المشروع ١٠٠ شخص / فدان مع التزام الشركة بالتنسيق مع قطاع التنمية وتطوير المدن بشأن احتياجات المشروع من المرافق طبقاً للكثافة المتوسطة المعدلة للمشروع (١٠٠ فرد / فدان) .
- ٢ - إجمالي عدد السكان بالمشروع ١٠٩١٤٧ نسمة .
- ٣ - قيام الشركة بالتنسيق مع هيئة عمليات القوات المسلحة والطيران المدنى للحصول على الارتفاعات المطلوبة فى حالة تعارضها مع المسحى به للمنطقة وفى جميع الأحوال الردود الجانبى لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع مبانى العمارت ، وبما لا يتعارض مع قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- ٤ - يتم الالتزام بتوقيير أماكن انتظار السيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

الاشتراطات البنائية للمشروعات العمرانية السكنية :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للاستعمالات العمرانية السكنية ١٣,٥٢٧٥ فدان ، بما يعادل ٢٢١٥٥٥٢م^٢ ، وتمثل نسبة (٤٨,٣٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية المحددة للمشروعات العمرانية المتكاملة (إسكان + خدمات) طبقاً لاشتراطات هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة للمشروعات الاستثمارية الواردة بالقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

أولاً - اشتراطات مشروعات الفيلات:

- ١ - النسبة البنائية (F. P) لا تزيد عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض .
- ٢ - أقصى ارتفاع للفيلات (بدروم + أرضي + أول فقط) .
- ٣ - الردود : أمامي ٤ أمتار ، خلفي ٦ أمتار ، جانبي ٣ أمتار .
- ٤ - يتم الالتزام بتوفير مكان انتظار سيارة لكل وحدة سكنية وبها لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

ثانياً - اشتراطات مشروعات العمارتات:

- ١ - النسبة البنائية (F. P) لا تزيد المساحة المبنية على قطعة الأرض عن (٤٥٪) من مساحة الاستعمال السكني .
- ٢ - أقصى ارتفاع للعمارات (بدروم + أرضي + ٦ أدوار متكررة) بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المفروضة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٣ - الارتدادات :

أمامي ٤ أمتار ، خلفي ٥ أمتار ، جانبي ٤ أمتار (في حالة الارتفاع أرضي + أربعة أدوار)
و٥ أمتار جانبي (في حالة أرضي وخمسة أدوار) .

في حالة التصميم الحضري تكون المسافة
بين العمارتات ١٢ م .

في حالة ارتفاع (أرضي + ٦ أدوار) في حالة تقسيم الأرضي يكون الردود
داخل قطعة الأرض ٤م أمامي - ٦م جانبي وخلفي .

٤ - الالتزام بتوفير مكان انتظار سيارات بمناطق الإسكان (عمارات وفيلات)
بموقع سيارة لكل وحدة سكنية وبها لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

الاشتراطات البنائية لمنطقة الاستخدام المختلط :

- منطقة الاستعمالات المختلطة يتم التعامل معها كوحدة تخطيطية واحدة متكاملة .
 تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للاستخدام المختلط (سكنى - إدارى - تجاري) ٩٥,٦٢١ فدان ، بما يعادل ٤٢٦١٢٠٤م^٢ ، وتمثل نسبة (٥,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ١ - النسبة البنائية (F. P) لا تزيد المساحة المبنية عن (٤٥٪) من مساحة قطعة الأرض ، وبما لا تزيد عن (٥,٢٪) من إجمالي مساحة الوحدة التخطيطية .
 - ٢ - يسمح بعمل مناطق خدمات داخلية بما لا يزيد عن (١٢٪) من إجمالي مساحة الوحدة التخطيطية .
 - ٣ - الارتفاع (بدروم + أرضى + ٥ أدوار متكررة) بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المفروضة من القوات المسلحة بالمنطقة .
 الدور الأرضى والدور الأول والدور الثانى استعمال (تجاري) .
 الدور الثالث والدور الرابع استعمال (إدارى) .
 الدور الخامس استعمال (سكنى) .
 - ٤ - الارتدادات أمامى ٤ أمتار - خلفى ٥ أمتار - جانبي ٥ أمتار .
 - ٥ - الالتزام بتوفير مكان انتظار سيارات بمناطق الإسكان المختلط طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات لجميع الاستعمالات .

الاشتراطات البنائية للأراضي المخصصة للخدمات :

- ١ - تبلغ مساحة الأرض المخصصة للخدمات على مستوى المشروع ٩٠,٤٧٦ فدان ، بما يعادل ٤٠٢٩٩م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٢,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (وطبقاً للجدوال والاشتراطات المرفقة) .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود ... إلخ) لكل نشاط والموضحة بالجدول المرفق بالقرار الوزارى رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٨
- ٣ - يتم توفير موقف انتظار سيارة لكل ٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة للخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

برنامـج الخـدمـات :

المساحة بالفدان	الكونات	مناطق الخدمات
تتمثل حتى (٤٤٪) من إجمالي مساحة كل منطقة (بنشاط عمراني متكمـل) طبقاً للموضع على اللوحة	مسجد محلـي	مراكز الأحياء (الوحدات التخطيطية)
	مجمـوعة تجـارية	
	حديقة ومنتـقة العـاب	
	حضـانـة أطـفال	
	خدمـات صحـية	
	خدمـات تعـليمـية (مـدارـس مـتكـاملـة) (**)	
٨٠٤,٤٠	إجمـالـي	
٤٣,٧	المسـجد الجـامـع	مركز القطاع السكـنى
٨٠,٥٠	المـركـز التجـارـي والـمول	
٤٩,٢	حـديـقة القـطـاع	
١٥,٢٢	خدمـات صحـية	
٢,١	خدمـات عـامـة	
١٨٠,٨٣	إجمـالـي	
١٤٦,٨٤	الخدمـات التعليمـية (مـدارـس دولـية)	على مستوى المـدينـة
٢٥٢,٥٤	نوادـي اجتماعـية ورياـضـية	
٢٨,٩١	الـمرـكـز الطـبـي والـمـسـتشـفيـات الدـولـية	
١٠٥,٤	الخدمـات التجـارـية	
٣٠,٧٢	الخدمـات الإـادـارـية	
٤٨,٠٢	خدمـات عـامـة (محـطة معـالـجة)	
٦٠٢,٤٤	إجمـالـي	
٢٤٠,٢٥	الـجـامـعـات وـالـعـاهـدـات العـليـا	الخدمـات الإـقـليمـية
٧٧,٢٠	الـفـنـادـق	
٥٦٧,٠٨	أـنشـطـة إـقـليمـية	
٨٨٤,٦٣	إجمـالـي	
٢٤٧٦,٩٠ (٤٤,٧٠ بـنـسـبة)	إجمـالـي الخـدمـات	

(**) الخدمات التعليمية بمعدل مدرسة متكمـلة على الأقل لكل ٤ ألف نسمـة.

مـفـوض عن شـرـكـة المـسـتـقـبـل لـلـتنـمية العـمـرـانـية

(إـمـضـاء)

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية للعمارات بالمشروع (بدروم + أرضي + ٦ أدوار متكررة) وبالنسبة للفيلات أقصى ارتفاع (بدروم + أرضي + أول) بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المفروضة من القوات المسلحة بالمنطقة ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم وطبقاً للكثافة السكانية الإجمالية للمشروع .
- ٢ - يبلغ أقصى ارتفاع بمناطق الاستخدام المختلط «سكنى - إداري - تجاري» (بدروم + أرضي + ٥ أدوار) الدور الأرضي والدور الأول والدور الثاني استعمال (تجاري) ، والدور الثالث والدور الرابع استعمال إداري ، والدور الخامس استعمال سكنى ، على أن يتم التعامل معها كوحدة تخطيطية واحدة متکاملة ويسمح بعمل مناطق خدمات داخلية تقلل حتى (١٢٪) من إجمالي مساحة كل وحدة تخطيطية .
- ٣ - الكثافة المتوسطة على مستوى المشروع ١٠٠ شخص / فدان مع التزام الشركة بالتنسيق مع قطاع التنمية وتطوير المدن بشأن احتياجات المشروع من المرافق طبقاً للكثافة المتوسطة المعدلة للمشروع (١٠٠ فرد / فدان) .
- ٤ - إجمالي عدد السكان بالمشروع ١٠٩١٤٧ نسمة .
- ٥ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات الموضحة بالمجدول المرفق بالقرار الوزاري رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٨
- ٦ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٧ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .

- ٨ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملاحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي للعقارات السكنية ، و(١٠٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي لمباني الخدمات والمبانى ذات الاستعمالات المختلفة ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٩ - تتولى شركة المستقبل للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية ، مع التزام الشركة بسداد المستحقات المالية كافة وطبقاً لقرارات اللجنة العقارية الرئيسية الصادرة في هذا الشأن .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية للممرات المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالتنسيق مع الهيئة العامة للطرق والكباري بالنسبة للمداخل على الطريق الإقليمي (القاهرة - السويس) وطريق الروبيكي ، والطريق الدائري الأوسطى وكذا تلتزم الشركة بالتنسيق مع هيئة عمليات القوات المسلحة والطيران المدني بشأن الارتفاعات المطلوب الترخيص بها مع الالتزام بقيد الارتفاع المسموح به حالياً .

- ١٣ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٤ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٥ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩ ، ١٠ ، ١١) .
- ١٦ - في حال طلب اعتماد أو تعديل المخطط التفصيلي بأى من قطع أراضي المشروع فإنه يلزم أولاً اعتماد وموافقة شركة المستقبل للتنمية العمرانية على اللوحات المقدمة .
- ١٧ - تلتزم الشركة بتحمل تكلفة الطريق المار بأرض المشروع ضمن خطة الدولة لتنفيذ شبكة الطرق المزمع تنفيذها لخدمة العاصمة الإدارية الجديدة طبقاً للقطاعات التصميمية المعتمدة للطريق ودون أدنى مسئولية على الهيئة أو جهاز المدينة في هذا الشأن .
- ١٨ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الإسكان بمعدل سيارة / وحدة سكنية (عمارات - فيلات) وبالنسبة للاستخدام المختلط طبقاً للمعدلات المعمول بها لكل نشاط ، وبمعدل موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفي جميع الأنشطة بما لا يتعارض مع الكود المصري للجرارات .
- ١٩ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .


طرف ثانٍ

طرف أول

مفوض عن شركة المستقبل للتنمية العمرانية

(إمضاء)

(إمضاء)



الواقع المصري

